

قرار رقم ٧٧  
تحديد سعر مبيع المحروقات السائلة

- إن وزير الطاقة والمياه ،  
بناء على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢١ كانون الثاني ٢٠٢٠ ( تشكيل الحكومة ) ،  
بناء على القانون رقم ٢٤٧ تاريخ ٧ آب ٢٠٠٠ ( دمج وإلغاء وإنشاء وزارات ومجالس )  
بناء على مشروع القانون المنفذ بالمرسوم رقم ٦٨٢١ تاريخ ٢٨ كانون الأول ١٩٧٣  
- تحديد مهام وملاكات وزارتي الاقتصاد والتجارة والصناعة والنفط ،  
بناء على قانون الضريبة على القيمة المضافة رقم ٣٧٩ تاريخ ١٤/١٢/٢٠٠١ ،  
بناء على القانون رقم ٢٠٧ تاريخ ٥ آذار ٢٠١٢ ( إعفاء مادة المازوت من الضريبة على  
القيمة المضافة المحدثة بموجب القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ١٤/١٢/٢٠٠١ )  
بناء على القانون رقم ٦٦ تاريخ ٣/١٠/٢٠١٧ ،  
بناء على المرسوم رقم ١٢٤٨٠ تاريخ ٢١ / ٥ / ٢٠٠٤ ،  
بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١٦ الصادر في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٢/٣/٢٠٢٠ ،  
بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١ الصادر في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٢/٥/٢٠٢٠ ،  
بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١٧ الصادر في جلسته المنعقدة بتاريخ ٧/٧/٢٠٢٠ ،  
بناء على اقتراح مدير عام النفط،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : يحدد الحد الأعلى لسعر مبيع المحروقات السائلة تسليم المستهلك في كافة الأراضي اللبنانية كما يلي :

ل/ل/ العشرين ليطر

٣٩٩٠٠	بنزين خال من الرصاص ٩٨ أوكتان
٣٨٧٠٠	بنزين خال من الرصاص ٩٥ أوكتان
٢٦٤٠٠	ديزل أويل ( للمركبات الآلية )


المادة الثانية : يتوجب على أصحاب المحطات الإعلان عن سعر المبيع للمحروقات بشكل ظاهر على محطاتها.

المادة الثالثة : تلغى جميع القرارات والمذكرات والنصوص المخالفة لأحكام هذا القرار أو غير المتفقة مع مضمونه .

المادة الرابعة : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة ويعمل به اعتباراً من تاريخ ١٢ / ٤ / ٢٠٢١ .

بيروت في ٩ / ٤ / ٢٠٢١

وزير الطاقة والمياه

  
ريغون غجر

يبلغ الى :

- رئاسة مجلس الوزراء
- وزارة المالية
- وزارة الاقتصاد والتجارة
- المديرية العامة للجمارك
- التفيتش المركزي
- منشآت النفط في طرابلس والزهراني

جدول تركيب أسعار مبيع المحروقات السائلة

الملحق بالقرار رقم ٧٧ تاريخ ٩/٤/٢٠٢١

البيان	بنزين خال من الرصاص عيار ٩٨ اوكتان ل.ل /كيلولتر	بنزين خال من الرصاص عيار ٩٥ اوكتان ل.ل /كيلولتر	ديزل أويل (للمركبات الآلية) ل.ل /كيلولتر
ثمن البضاعة	٨٢٣ ٠٠٠	٧٨٨ ٠٠٠	٧٤٠ ٥٠٠
الرسوم	٢٤٧ ٥٠٠	٢٥٣ ٠٠٠	.
عمولة إضافية مؤقتة ( ١٠% غير مدعومة من مصرف لبنان )	٥٣٥ ٠٠٠	٥١٠ ٠٠٠	٤٧٧ ٥٠٠
سعر مبيع الكيلولتر للموزع	١٦٠٥ ٥٠٠	١٥٥١ ٠٠٠	١٢١٨ ٠٠٠
حصة شركة التوزيع	١٥ ٠٠٠	١٥ ٠٠٠	١٥ ٠٠٠
أجرة النقل	٢٧ ٠٠٠	٢٧ ٠٠٠	٢٧ ٠٠٠
سعر مبيع الكيلولتر للمحطات	١٦٤٧ ٥٠٠	١٥٩٣ ٠٠٠	١٢٦٠ ٠٠٠
عمولة صاحب المحطة	١٥٠ ٠٠٠	١٥٠ ٠٠٠	٦٠ ٠٠٠
مجموع الكلفة دون الضريبة	١٧٩٧ ٥٠٠	١٧٤٣ ٠٠٠	١٣٢٠ ٠٠٠
الضريبة على القيمة المضافة عند المبيع ١١%	١٩٧ ٧٢٥	١٩١ ٧٣٠	معفاة
سعر مبيع العشرين ليدر للمستهلك في المحطة	٣٩ ٩٠٠	٣٨ ٧٠٠	٢٦ ٤٠٠

بيروت في ٩/٤/٢٠٢١

وزير الطاقة والمياه

Raymond

ريمون عجر